١

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله واصحابه الكرام المجد واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وبعد فيقول افقر الله تعالى بلا مين على ابن احمد ابى سعيد البوصيرى لما كان في يوم الجمعة المبارك الموافق ثلاثة عشر من شهر محرم الحرام عام ١٢٩٢ سألني سائل عن الشاك الحديد الذي احدث حوالي جمرة العقبة من جهة الوادي احسن فعله او لا وهل يكفي الرمي الى جميع ما حواه ذالك الشاك او لا وما الحامل لواضعه على وضعه فاجبته باللسان بما حضرني من جواب يتضمن الحكم والبرهان فامتنع من قبول ما قلت وتلعثم وصد عما ملت اليه من جواب وتبرم قائلا لي ان غيرك لضدقولك جانح فاوضح لنا بالبنان ما عندك ان كنت ناصح لينقد لنا غير كما القولين ويتضح لأولي الالباب اهدى السبيلين فقلت مستمدا من الله التوفيق للصواب والاستقامة على مراضيه تعالى وبالله الجواب اعلم ان الشاك الحديد المسؤول عنه احدثه بعض اهل مجلس الدولة العلية بمكة المشرفة المحمية في اخر شهر القعدة او اوايل الحجة من عام ١٢٩١ من سني الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واتم السلام وازكى التحية والحامل لهم على ذلك ارادة دفع معظم زحمة الرامين لجمرة العقبة لاعتبار التحديد ذات المرمى الذي لا يعتبر الرمي الواجب على الحاج الا اليه فلا يكفي الرمي الى جميع ما احاط به ذالك الشاك من الارض بل الى بعضه وهو دون ثلاثة اذرع عند الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان او ثلاثة اذرع بيد فاضل عند الامام الشافعي عالي القدر والشان وهو مقتضى اطلاق القرب المشترط عند الامامين مالك ابن انس واحمد ابن حنبل وانما الخلف بين الايمة الاربعة في اجزاء الرمي في جمرة العقبة الجهاتها الاربع عند مالك كاخيتها وعدم اجزائه لغير جهة الوادي عند الثلاثة مع اشتراط كلهم القرب من الشاخص كما ستعرف ذالك من عباراتهم الاتية صريحا او تلويحا او من صدور بعض علمائهم هذا هيئة الشباك

Copyright © King Saud University